

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٤٠٤ لسنة ٢٠٠١

نائب رئيس الوزراء

ووزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١  
والقرارات المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٩١ لسنة ١٩٨٠ بتحديد الجهة الإدارية المختصة  
بتطبيق أحكام قانون التعاون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والقرارات المعدلة له ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ بشأن تحديد الوزير المختص فى تطبيق  
أحكام القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى المؤرخة ٢٠/٣/٢٠٠١ ؛  
وعلى التحقيق الكتابى ؛

وعلى موافقة السيد اللواء محافظ شمال سيناء ؛

وعلى ماعرضه السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة بالوزارة ؛  
وعلى ماعرضه المستشار القانونى ؛

### قرر:

مادة ١ - حل وتصفية الجمعيات التعاونية الزراعية الآتية بمحافظة شمال سيناء :

( أ ) الجمعية التعاونية الزراعية متعددة الأغراض بقرية بئر جريد - مركز نخل  
ورقم تسجيلها ( ٢١ ) فى ٧/٧/١٩٨٨ ورقم عدد الوقائع المصرية ( ١٩١ )  
فى ٢٧/٨/١٩٨٨

( ب ) الجمعية التعاونية الزراعية متعددة الأغراض بقرية التمد - مركز نخل  
ورقم تسجيلها ( ٣٩ ) فى ١/٢/١٩٩٤ ورقم عدد الوقائع المصرية ( ٤٨ )  
فى ٢٤/٢/١٩٩٤

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢/٤/٢٠٠١

دكتور/ يوسف والى